

العلبية جزء للشخص العلم او دل على جزء معناه لكن
لا تكون دلالة مرادة لحيوان الناطق على ان ليس
شي من سمي لحيوان والناطق الجذيب للاشياء
الجزء للشخص العلم مراد عند العلم اذ العلم لا يرد
الا الذات المبرهن مع قطع النظر عن حقيقة الذات لان
العلم بالفتح لو كان غير الحيوان الناطق لم يمتدح
العلبية **واما قولهم هو الذي يكون كذلك** اي
الذي تكون القنود الخمسة متحققة فيه اي يكون له
جزء مملووظ او مفرد كلف ويكون معناه ايضا جزء
ويكون جزوه دالا على جزء المعاني ويكون ذلك المعنى
معناه المقصود منه وتكون تلك الدلالة مقصودة
ايضا والمراد بالفضل المفضل الجادى على قان
الوضع فلا يرد بل على من في المركب وجمع مفرد
المفرد اذ الابدان خمسة دلالة على شئ من الجزء لوله
وبالحج الجوزي في السبع قال يرد على نفي المركب
انفس الدال على الحرف وبغيره على الزمان
فان قلت مفهوم المركب وجودي يجب تقدم
نفي بغيره على تقدم مفهوم المفرد فلم يحسنه قلت
لان انفس الوجود والشيء كلفى ولا يتبعه
باعتبار الذات للمفهوم واذ ان المفرد يتناقض على
ذات المركب **كراي حجارة** فانه يرد بدم الدلالة
على ذات نيت لها الذي والحجارة الاجسام الهينة
واعترض بان ما هبة لبحارة غير ما يردى واحلب
بانه لا وجود للماهية الا في ضمن فرد من افرادها
فاذا كان فرد من افرادها سميها كانت مرسية

واعلم

واعلم ان المفرد والمركب قسمان لمفهوم اللفظ
والكلى والجزئى قسمان لمفهوم المفرد كما ان التعريف
والانقسام وانقسام للمفهوم المركب عن ان الانقسام
المذكورة انقسام للمفهوم اي على ما مر اولي وبالذات
واللفظ ثانيا وبالعرض تنسبة للدال باسم
المدرول فانه بعضهم وكتب عليه بعضهم **فان قلت**
المفرد والمركب والكلى والجزئى اوصاف اللفظ ولا
تصدق على المفهوم اصلا فكيف يكون انقسامها
للمفهوم اولا وبالذات واللفظ ثانيا وبالعرض
بل الامر بالعكس قلت المقصود ان المعاني
الحقيقية لها وصف للمفهوم وانما نطلق على
وصف اللفظ مجازا يرد عليه قوله تنسبة
الدال باسم المدرول لكن كون المفرد والمركب
كذلك على بحث بل الامر بالعكس فبها على ما قدر
في المطول ان انتهى فالمص اعتراف التقسيم البخاري
تقريبا لفهم المنتزى فقال **والفرد** اي واللفظ
المفرد **اي الكلى وهو الذي لا يمنع تصور مفرد**
من وقوع الشراكة فيه كالاشياء اعلم انه قيل
في تعريف الكلى هو الذي لا يمنع مفهومه عن وقوعه
الشراكة فيه لفهم منه بحسب المنبذات
الذي لا يمنع مفهومه من وقوع الشراكة فيه
خارجا فخرج مفهوم واجب الوجود عن الكلى ونزل
في الجزئى لكونه مائلا من وقوع الشراكة في الخارج
وتوقيل هو الذي لا يمنع تصور مفهومه من وقوع
الشراكة فيه لفهم بزيادة فبذ التصورات المراد

Copy University